

ما حكم إجراء عملية الخصي لذكور المواشى رغبة بتسمينها  
وما حكم الوسم؟ الفوزان - مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

يقول تجري عادة عند بعض الاشخاص المستغلين بتربيه المواشي وهي اجراء عملية الخشى للذكور منها. رغبة في تسمينها ذلك بعده طرق كلها تصدر الما للحيوان. فهل هذا جائز ام لا؟ كذلك عملية الوسم اي التي اه اي وضع عليها - 00:00:00 على اذن الحيوان بحرقها بالنار او قطعها ونحو ذلك مما يسبب الما شديدا له. فهل في ذلك اثم على فاعله ام لا؟ يجب والاحسان بالحيوانات وعدم الحرق الظرر بها وما يؤلمها من غير مصلحة شرعية. ويجب الرفق بها - 00:00:20 اليها. اما مسألة خصي الحيوان لاجل تسمينه. او مثلا واسمه لاجل يعرف اما بقطع اذنه او او كيه او ما اشبه ذلك فلا بأس بذلك لأن هذا لمصلحة لان فعل هذا لمصلحة لكن عليه ان يستعمل مع الحيوان في اجراء هذه العملية - 00:00:40 الاسهل ولا يستعمل بطريقة الخصية وطريقة الوسم الطريقة المؤلمة التي تؤذي الحيوان بدون آآ بدون فائدة على انه يحرم عليه ان يجعل الوسم في الوجه يتتجنب وجه الحيوان فلا يسمه لا بكين ولا بقطع ولا بضرب ولا بغير ذلك - 00:01:00 لانه منهي عن ضرب الوجه والوسم في الوجه. اما الوسم في الاذن فلا بأس بذلك سواء كان بقطع طرف منها او خرقها او كيهها بنار لابأس بذلك لانه لمصلحة لكن عليه ان يستعمل الطريقة المريحة في هذا. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:20